

مرسوم اتحادي رقم (42) لسنة 2019
في شأن نقل وتعيين رئيس الهيئة العامة لأمن المنافذ والحدود والمناطق الحرة

نحن خليفة بن زايد آل نهيان رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة،

- بعد الاطلاع على الدستور،
 - وعلى القانون الاتحادي رقم (17) لسنة 2006م في شأن إنشاء المجلس الأعلى للأمن الوطني، وتعديلاته،
 - وعلى القانون الاتحادي رقم (8) لسنة 2006م في شأن القوات المسلحة،
 - وعلى المرسوم بقانون اتحادي رقم (6) لسنة 2011م في شأن إنشاء الهيئة العامة لأمن المنافذ والحدود والمناطق الحرة، وتعديلاته
 - وعلى المرسوم الاتحادي رقم (32) لسنة 2016م بتعيين مستشار للأمن الوطني،
 - وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للأمن الوطني رقم (5) لسنة 2018م بالنصب على وظيفة نائب رئيس الهيئة العامة لأمن المنافذ والحدود والمناطق الحرة،
 - وعلى قرار مستشار الأمن الوطني رقم (70) لسنة 2016م في شأن الهيكل التنظيمي للهيئة العامة لأمن المنافذ والحدود والمناطق الحرة، وتعديلاته،
 - وبناءً على ما عرضه مستشار الأمن الوطني، وموافقة مجلس الوزراء،
- رسمنا بما هو آت:

المادة الأولى

يُنقل العميد الركن/ علي عبيد خميس الظاهري من مرتب القيادة العامة للقوات المسلحة إلى الهيئة العامة لأمن المنافذ والحدود والمناطق الحرة، ويُعين بوظيفة رئيس الهيئة العامة لأمن المنافذ والحدود والمناطق الحرة، بدرجة "وكيل وزارة".

المادة الثانية

يُعمل بهذا المرسوم اعتباراً من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل حسب اختصاصه.

خليفة بن زايد آل نهيان
رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة

صدرنا في قصر الرئاسة - أبوظبي:

بتاريخ: 20 / رجب / 1440 هـ

الموافق: 27 / مارس / 2019 م